

سنن البيهقي الكبرى

16252 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا إبراهيم بن مرزوق ثنا أبو عامر عن إسرائيل عن سماك عن عكرمة عن بن عباس { وإن كان من قوم عدو لكم وهو مؤمن } قال يكون الرجل مؤمنا ويكون قومه كفارا فلا دية له ولكن عتق رقبة مؤمنة { وإن كان من قوم بينكم وبينهم ميثاق } قال عهد { فدية مسلمة إلى أهله وتحرير رقبة مؤمنة }